



## سياسة الصرف على البرامج و الأنشطة

وضعت هذه السياسة لتنظيم عملية الصرف على البرامج و الأنشطة، وفقاً للضوابط التالية:

- (1) أن تكون البرامج و الأنشطة مفسوحة من الجهة المشرفة.
- (2) أن تكون البرامج ضمن النطاق الجغرافي للجمعية.
- (3) أن تكون البرامج والأنشطة تحقق أهداف ورسالة ورؤية الجمعية.
- (4) أن تكون البرامج والأنشطة معتمدة من مجلس إدارة الجمعية ضمن خطط الجمعية.
- (5) أن تكون حدود الصرف ضمن الموازنة التقديرية والمعتمدة للعام المالي الحالي.
- (6) عدم صرف التبرعات المقيدة إلا فيما خصصت له.
- (7) أن تكون نسبة المصاريف الإدارية للنشاط إلى إجمالي مصاريف النشاط متوافقة مع معايير الحوكمة.
- (8) أن تكون إجراءات الصرف حسب الإجراءات المالية المعتمدة ضمن اللائحة المالية.
- (9) أن يتم الإشراف على الصرف على البرامج و الأنشطة حسب جدول الصلاحيات المعتمد في الجمعية .
- (10) أن يكون المدير التنفيذي هو من يعتمد الصرف للبرامج في حدود صلاحياته، وضمن الموازنة التقديرية المعتمدة من مجلس الإدارة.

تم اعتماد هذه السياسة باجتماع مجلس الإدارة رقم (20) في يوم الأربعاء الموافق  
2023/12/20 م .